



الإدارة العامة للمشتريات والمخازن
إدارة المشتريات

إعلان

تعلم جامعة بنها عن طرح المناقصة العامة رقم (٢٤) والخاصة بتوريد جموعة اللحوم لطلاب المدن الجامعة والمطاعم الخارجية بالجامعة ومستشفيات بنها الجامعية وقد تحدد يوم الاحد الموافق ٢٤/١١/٢٠١٣ الساعة الثانية عشر ظهراً تطلب كراسة الشروط من إدارة المشتريات بإدارة جامعة بنها نظير مبلغ ٥٠٠ ج نقد الخزينة الجامعة وتقدم العطاءات داخل مظروفين أحدهما مالى والأخر فنى مصحوباً بالتأمين المؤقت بمبلغ (٤٠٠٠٠ ج) ويزاد التأمين الى ٥ % عند الرسو تخضع المناقصات وكافة إجراءاتها للقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨م ولائحته التنفيذية فيما لم يرد بشأنه نص خاص وللاستفسار الموقع www.bu.edu.eg

الشروط العامة

١- تخضع المناقصة لجميع الشروط والمواصفات الواردة بالكراسة بالإضافة إلى ما ورد بالقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية فيما لم يرد بشأنه نص خاص.

٢- يتم تقديم العطاء في مظروفين مغلقين:

المظروف الأول (العرض الفني) ويشتمل على:

- إقرار بالموافقة على جميع الشروط والمواصفات الفنية للأصناف الغذائية المحددة بالكراسة موقعة ومعتمدة بخاتم مقدم العطاء .

- صورة لكل من الآتي مع أحقية الجامعة للإطلاع على الأصول:

١- عقد تأسيس المنشأة والنظام الداخلي لها معن بالجريدة الرسمية على أن يتفق نشاطها مع الأعمال موضوع العطاء.

٢- البطاقة الضريبية سارية المفعول مثبت بها آخر إقرار ضريبي.

٣- السجل التجاري ساري المفعول.

٤- شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات.

٥- عقد المشاركة في حالة الشركات.

٦- آخر ميزانية للمنشأة معتمدة من محاسب قانوني وموثقة من الاتحاد التعاوني المركزي بالنسبة للجمعيات لضمان توافر الكفاية الفنية والقدرة المالية لدى مقدمي العطاء لتنفيذ العملية موضوع التعاقد.

٧- صورة من سابقة الأعمال في مجال المناقصة .

٨- موافقة حديثة من الاتحاد التعاوني المركزي للجمعيات التعاونية للدخول في المناقصة تفيد أن العملية تدخل في نطاق نشاط الجمعية وان يتم تنفيذ العملية بنفسها.

٩- خطاب ضمان بقيمة التامين المؤقت ساري المفعول لمدة أربعة أشهر من تاريخ لجنة فتح المظاريف الفنية أو إيصال التوريد النقدي أو شيك مقبول الدفع بقيمة التامين.

المظروف الثانى (العرض المالى) ويشتمل على:-

- ١- قوائم الأسعار لأصناف المجموعة الغذائية المتقدم لها مقدم العطاء مدونة بالحبر الجاف بالأرقام والحروف باللغة العربية لكل صنف وفقا لما هو مدون بجداول الكميات، وأن يكون السعر قطعيا شامل أجور النقل والمشال والضرائب والرسوم، وأن تكون سارية طوال مدة التعاقد بغض النظر عن تقلبات السوق، وأن يكون السعر واقعي، وأن يوضع سعر واحد للصنف مع بيان اجمالى قيمة العطاء دون قشط أو محو، وكل تصحيح يجب إعادة كتابته بالأرقام والحروف والتوقيع عليه من مقدم العطاء، ولا يلتفت بتاتا إلى العطاء الذي يتضمن نص فيه خصم أي نسبة عن أقل عطاء مقدم في هذه المناقصة .
- ٢- يجب أن يلتزم مقدم العطاء بالشروط المالية العامة الواردة بالكراسة ولا يجب إضافة أي شروط أيا كان نوعها داخل المظروف المالى ولن يعتد بما يخالف ذلك.
- ١- وسوف يقتصر فتح المظروف المالى للعطاء المقبول فنيا فقط وفقا للقانون ٨٩ لسنة ٩٨ .
- ٢- توضع العطاءات داخل مظاريف مغلقة ومختومة بالشمع الأحمر ومدون عليها موضوع المناقصة وتاريخ جلسة فتح المظاريف المعلن عنها واسم مقدم العطاء.
- ٣- يقدم العطاء باسم السيد/ الأمين العام للجامعة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهر يوم فتح المظاريف المعلن أو يرسل بالبريد الموصى عليه خالص الرسوم على أن يراعى إرساله في وقت يسمح بوصوله قبل ميعاد لجنة فتح المظاريف ولن يلتفت إلى العطاءات التي ترد بعد هذا الميعاد .
- ٤- يقدم العطاء عن جميع مطاعم المدن الجامعية والمطاعم الخارجية والمستشفى الجامعي ببنها ولا يجوز التقدم لمطعم دون آخر.
- ٥- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات أو إجراء أي تعديل فيها مهما كان نوعه، ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف ولا يجوز نزع أي ورقة من هذا العطاء .

٦- يحق لمقدم العطاء الدخول في المجموعة كلها أو في صنف من أصناف المجموعة.

٧- هذا العطاء يكون نافذ المفعول لمدة أربعة شهور من اليوم التالي لفتح المظاريف، ولا يجوز لمقدم العطاء الرجوع فيه أو العدول عنه، وإلا صودر التأمين المؤقت لصالح الجامعة دون الحاجة لاتخاذ أى إجراءات قضائية أو إقامة الدليل على حصول ضرر للجامعة ووحداتها المختلفة

٨- يجب أن يبين مقدم العطاء عنوانه تفصيلاً ورقم التليفون ورقم الفاكس الذي يمكن للجامعة مراسلته عليه أو الاتصال به، ويتعين عليه في حالة تغيير عنوانه أن يخطر الجامعة بذلك بخطاب موسى عليه بعلم الوصول قبل إجراء التغيير بخمسة عشر يوماً، هذا وتعتبر الإعلانات والخطابات التي ترسل له على هذا العنوان سواء بالبريد العادي أو البريد الموصى عليه بعلم الوصول أو الفاكس كأنما أعلنت عليه إعلاناً صحيحاً ووصلت إليه في حينها ولا يحق له الادعاء بعدم وصولها إليه .

٩- لا يجوز للمتعاقد التنازل للغير عن العقد أو المبالغ المستحقة كلها أو بعضها، ولكن يجوز التنازل عن هذه المبالغ لأحد البنوك في حالة تصديق البنك على ذلك ويبقى المتعاقد مسنول أمام الجامعة عن تنفيذ العقد وما عليه من حقوق .

١٠- أي مخالفة لهذه الشروط أو لما هو وارد بشروط ومواصفات توريد الأصناف الغذائية يكون للجامعة الحق لاستبعاد العطاء .

١١- يحق للجامعة استيفاء احتياجاتها من الوحدات الإنتاجية المتخصصة بالجامعة (كلية الطب البيطري- كلية الزراعة الخ) دون اعتراض من الجهات التي يتم التعاقد معها على التوريد .

١٢- نظراً لاختلاف مصدر التمويل في حالة الإرساء : -

أ- يتم إصدار أوامر توريد خاصة بالمدن الجامعية بالجامعة .

ب- يتم إصدار أوامر توريد خاصة بالمستشفى الجامعي ببنها .

١٣- شراء كراسة الشروط وسداد التأمين أساس دخول المناقصة .

١٤- جميع الإقرارات المرفقة بالعطاءات والموقعة من المورد والمختومة بخاتمة

مكاملة للعطاء وجزء لا يتجزأ منه وتعتبر حجة عليه أمام الجامعة والقضاء .

شروط فنية عامة للتوريد

- ١- يتم توريد الأصناف و كمياتها طبقاً للجداول الصادرة من إدارة شئون الأغذية سواء كانت جداول الوجبات أو قوائم الخضر و الفاكهة و جميع الأصناف العديدة تصرف: (عدد + وزن) .
- ٢- يجب أن تصل الأصناف المجمدة (دواجن - مجمدات) إلى الوحدات في وسيلة نقل مجهزة بوحدة التبريد اللازمة لنقل الأغذية المجمدة وباقي الأصناف تصل في وسيلة مناسبة لنقل المواد الغذائية.
- ٣- يجب أن تكون الأصناف الموردة من إنتاج شركات لها سجل تجاري وصناعي، وأن توردها جميع العبوات بكافة أشكالها مغلقة بغلق جهة الإنتاج وموضح عليها تاريخ الإنتاج ومدة الصلاحية ومصدر الإنتاج والمكونات وذلك باللغة العربية وأن تكون مطابقة لأحدث المواصفات القياسية الصادرة من الهيئة المصرية للمواصفات والجودة.
- ٤- على المتعاقد أن يقدم قبل بدأ التوريد كشف بمصادر الأصناف الغذائية التي يعتزم التوريد منها وعناوينها بوضوح، وأن يقر بأنها مصادر معتمدة ومرخصة صحياً ومن أجود الأصناف المعروفة بالأسواق وعلي مسؤوليته الكاملة وإخطار الجامعة عن أي تغيير في هذه المصادر .
- ٥- يحق للجامعة معاينة مصادر الإنتاج ومعامل مراقبة الجودة للأصناف الغذائية الموردة بمعرفة المتعهد .
- ٦- يحق للجامعة إلزام المتعهد بتوريد أصناف غذائية غير وارده بكشف الوحدة وذات علاقة بأصناف المجموعة الراسية عليه ويتم المحاسبة عليها بأسعار البيع للمستهلك بالمجمعات أو شركات قطاع الأعمال أو السعر السائد بالأسواق والذي يتم تحديده بمعرفة لجنة التغذية .
- ٧- يحق للجامعة إلزام أي من موردي المجموعات بتوفير الموازين المناسبة المدموغة السارية الصلاحية لاستخدامها في استلام الأصناف الغذائية الخاصة بالمجموعة .
- ٨- يلتزم متعاقد الأصناف التي تحتاج إلى تبريد أو تجميد بتزويد الوحدة بثلاجات الحفظ (تجميد أو تبريد) لحفظ الأصناف الخاصة به، و خصم نسبة تعادل ١ / ٢ (نصف في المائة) من اجمالي كل فاتورة مقابل استهلاك الكهرباء، وفي حالة استخدام أجهزة الوحدة تزيد نسبة الخصم إلى ١,٥% (واحد ونصف في المائة)، كما يلتزم

المتعاقد بصيانة هذه الأجهزة وإصلاحها طوال مدة التعاقد وإلا تخصم مصاريف الإصلاح والصيانة من مستحقاته .

٩- يتم استلام الأصناف الغذائية يومياً عدا الأيام التي تحددها الوحدات، يتم ذلك بموجب أدونات استلام يومية تحررها الوحدة بالأصناف ومقررتها .

١٠- للجامعة الحق في وضع الجداول الغذائية وإجراء أي تعديلات بها خلال مدة تنفيذ العقد دون الرجوع للمتعهد .

١١- يجب أن تكون جميع الخامات الداخلة في صناعة الأغذية بصفة عامة مطابقة لأحدث المواصفات التي تحددها هيئة المواصفات والجودة بوزارة الصناعة.

١٢- تورد جميع الأصناف الغذائية خلال الثلث الأول من مدة الصلاحية فيما عدا الأصناف التي ورد فيها شرط آخر في مواصفاتها، ويجوز في بعض الأصناف قبولها بعد تجاوز الثلث الأول من تاريخ الإنتاج وبحد أقصى ٢/١ المدة بعد الرجوع لإدارة التغذية.

١٣- يحق للجامعة طلب بعض الأصناف في اليوم السابق لاستخدامها.

١٤- الكميات المذكورة في استمارة العطاء سواء للمدن أو المستشفى مكمله لبعضها فيحق لأي جهة في حاله احتياجها لكميات إضافية أن تكمل كمياتها من الجهة الأخرى (بعد موافقة الجهة الأخرى)

المواصفات الفنية

أولا : لحوم مشفاة بلدية :-

- ١- أن تكون اللحوم بلدية من ذكور البقر أو الجاموس الكندوز غير الهزيل، خالي من الأمراض أو الخراجان أو الكدمات، وليس بها أي رائحة أو لونا غير طبيعي، وأن تكون مذبوحة في المذابح الحكومية وواضح بها الأختام وغير محقونة بالماء .
- ٢- يتم توريد اللحوم بدون الأعضاء الداخلية وهي : القلب - الكبد - الكلاوى - الدهون السائبة أو المغلفة لمنطقة البطن أو المرتبطة الكلاوى بمنطقة الحوض وعلى ألا تحسب المخاصي من الوزن .
- ٣- أن تكون الذبائح مذبوحة في اليوم السابق للتوريد ويراعى أخذ ١٠% من الوزن الحقيقي بدون ثمن إذا اضطرت الوحدة إلى قبول اللحوم من ذبيح نفس يوم التوريد مع الإشارة إلى ذلك بإذن الصرف اليومي .
- ٤- أن تكون الذبائح مختومة بختم المذبح الأميري المميز لنوعه : (الختم الأحمر المستطيل الشكل المميز لعمر الحيوانات المذبوحة أقل من ٣ سنوات)، على أن تكون الأختام واضحة غير مطموسة .
- ٥- تسلم اللحوم مشفاة (يتم تشفيتها داخل كل وحدة) من الأرباع الخلفية من الذبيحة (بدون بيت الكلاوى) والأرباع الأمامية (قشرا للوح) وتوزن بدون عظام أو غضاريف ولا تزيد نسبة الدهون عن ٥ % دهن داخل اللحم .
- ٦- تورد اللحوم للوحدات ذات الأعداد الكبيرة من الأرباع الخلفية والأمامية بنسبة ١:١، أما في حالة قلة الأعداد عن ٥٠٠ طالب بالوحدة فتورد من الأرباع الخلفية فقط .
- ٧- يجب أن تصل الذبائح إلى الوحدة داخل عربة تبريد نظيفة مبطنة من الداخل بالزنك ومغلقة وبحيث تكون كل ذبيحة ملفوفة بقماش أبيض نظيف .
- ٨- تورد اللحوم وبها الخصية ويتم فصلها بالوحدة ويجب نزع الدهون الخارجية بعد التأكد من الأختام وكذلك الداخلية على الفخدة قبل عملية التشفية مع ملاحظة أنه إذا كان البدن يحوى تحته طبقة سميكة من الدهن يجب أن تنزع وأيضا الدهن الموجود به درنات داخل اللحم .

استمارة تقديم عطاء لجموعة اللحوم للعام ٢٠١٣ / ٢٠١٤

م	اسم الصنف	الوحدة	الكمية			سعر الوحدة		سعر الوحدة بالحروف
			الجملة	المستشفى	المدن	قرش	جنيه	
١	لحم بلدي مشفى	كجم	٣٥٠٠٠	٢٠٠٠٠	١٥٠٠٠			
							جملة العطاء	

ملحوظة:

- ١ - يوضع سعر واحد لكل صنف على حده .
- ٢ - على مقدم العطاء تجميع اجمالى عطاءه للمجموعة .
- ٣ - الكميات المذكورة قابلة للعجز والزيادة في حدود ٢٥% .